

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٧ لسنة ١٩٦٠

بتعيينات بوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٢٢٠ لسنة ١٩٥٩ بتوزيع ماخص ميزانية وزارة الزراعة من اعتماد تعزيز الوظائف في الوزارات والمصالح المدرج تحت القسم ٢٨ من ميزانية الإقليم الجنوبي لسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / مصطفى كامل الفار سكرتير عام وزارة الزراعة وكيلًا مساعدًا للوزارة .

مادة ٢ - عين كل من السادة :

الدكتور عباس أحمد الأتربي مراقب الإنتاج الحيواني مديرا عاما لراقية المذكورة .

المهندس سالم علي حمزة مراقب الهندسة الزراعية مديرا عاما لراقية المذكورة .

الدكتور محمد محمود وهي وكيل الإدارة العامة للعامل والبحوث البيطرية وكيلًا لمدير العام للصحة البيطرية بدرجة مدير عام .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٨ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام هيئة صندوق توفير البريد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٤ ولائحته التنفيذية الصادرة في ٢ مايو سنة ١٩٥٦ والمعلقة بالقرار الجمهوري رقم ٢٥٦ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد صبحي الدالي مدير صندوق توفير مديرا عاما لهيئة صندوق توفير البريد بماهية قدرها ١٢٠٠ جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٩ لسنة ١٩٦٠

في شأن تعيين ونائب المشاور الحقوقي لدى أمانة العاصمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ بتاريخ ١/١/١٩٤٥ وتعديلاته؛

وعلى قرار وزير الشؤون البلدية والقروية في الإقليم السوري رقم ٦٥٨ المؤرخ ٢٣/٩/١٩٥٨ في شأن تعيين مشاور حقوقي لدى أمانة العاصمة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١١٦ لسنة ١٩٥٩ في شأن نواب المشاور الحقوقي مديرا عاما في وزارة الشؤون البلدية والقروية المركزية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد حمدي الصالح مشاورا حقوقيا لدى أمانة العاصمة في المرتبة الثانية والدرجة الأولى اعتبارا من ٢٣ / ٩ / ١٩٥٨

مادة ٢ - عين السيد المذكور مشاورا حقوقيا لدى أمانة العاصمة في المرتبة الأولى والدرجة الثالثة اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار مع استمرار نوابه مديرا عاما في وزارة الشؤون البلدية والقروية المركزية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر